

73 الضرر يزال - أيمان الحبشي - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

يندرج تحت هذا جملة من القواعد منها الضرر يزال. لماذا اعتبرنا الضرر يزال؟ قاعدة متفرعة؟ لأنها اخص وان كان بعض من كتب في

القواعد من المعاصرین يعتبره القاعدة الام هي الضرر يزال لكن الذي مشينا عليه لعله احسن ان شاء الله - 00:00:00

في هذا ان لا ضرر ولا ضرار اعم تشمل دفع الضرر قبل وقوعه ورفعه بعد وقوعه. اما الضرر يزال ظاهر لفظها يتعلق بالضرر بعد

الوقوع. ومن امثالته الحجر على المفلس. الم ندرس قبل قبل الصلاة المعسر - 00:00:20

والمفلس والغني الموسر. فقلنا ان المعسر ليس عنده شيء. المفلس من؟ دينه اكثر من ماله فهذا يشرع الحجر عليه. لماذا يشرع الحجر

عليه؟ رفعا للضرر الذي لحق بالدائرين الذين اعطوه اموال - 00:00:40

دفعا لهذا الضرر نحجر عليه ان يتصرف في المال الموجود. موجود عنده نحجر عليه فلا يصح له ان يتصرف فيه. اكتب ايضا ومنه

مشروعية خيار العيب والتدعيس والغبن درستموه. مشروعية خيار العيب. مشروع - 00:01:00

الخيار العيب اذا لو ان انسانا اشتري من اخر جهازا كهذا الجهاز ثم وجد به عيبا هذا ضرر وقع صحيح؟ فاتى اتنى الشرع بطريقه يمكن

ان يرفع هذا الضرر بعد وقوعه. فشرع الله عز وجل خيار العيب. فلك ان تطالب - 00:01:20

الارش كما درستم في كتاب البيوع او ان ترد السلعة وتسترد الثمن. وكذا في خيار التدعيس وكذا في خيار الغبن. لو ان هذا الجهاز

بياع بمئة ريال قال فباعك اياه رجال بالف ريال فانه وقع عليك ضرر فلك شرعا ان تزيل هذا الضرر وان تطالب - 00:01:40

المال ورد السلعة. وذلك وهذا كله من قبيل ازالة الضرر بعد وقوعه - 00:02:00